

وسائل الشيعة

[114] السلام قال: إذا عرض لك شيء من أمر الآخرة فابدأ به، وإذا عرض لك شيء من أمر

الدنيا فتأنه حتى تصيب رشدك. (285) - 13 - محمد بن الحسن، في (المجالس والأخبار)
بإسناده، عن أبي ذر، في وصية رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) - قال: يا أبا ذر، إغتسم
خمسا قبل خمس: شباك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك،
وحياتك قبل موتك، يا أبا ذر، إياك والتسويف (1) بأمك، فإنك بيومك ولست بما بعده، يا
أبا ذر إذا أصبحت فلا تحدث نفسك بالمساء وإذا أمسيت فلا تحدث نفسك بالصباح، وخذ من صحتك
قبل سقمك أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (2). 28 - باب عدم جواز استقلالا شيء من العبادة
والعمل استقلالا يؤدي إلى الترك (286) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن
محمد بن خالد، عن علي بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن بشير بن يسار، عن أبي عبد الله
(عليه السلام) - في حديث - قال: ولا تستقل ما يتقرب به إلى الله عز وجل ولو شق تمره. (287)
2 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد،

13 - أُمالي الطوسط 2: 139. (1) التسويف:

التأخير. من قولك: سوف أفعل (لسان العرب 9: 164). (2) يأتي في الباب 2 والباب 9 من
ابواب فعل المعروف. الباب 28 فيه 11 حديثا 1 - الكافي 2: 115 / 5. 2: الكافي 2: 336 /

5. (*)